

شرح مراقي السعود- 08 | كتاب الاجتهد في الفروع - 1

|| الشيخ محمد محمود الشنقيطي ||

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على افضل المرسلين خاتم النبيين وعلى الله واصحابه اجمعين. من تبعاً بحسان الى يوم الدين. نبدأ بعون الله تعالى الدرس المكمل للثمانين من التعليق على منظومة مراكز سعود. بسم الله. بسم الله والصلوة والسلام على رسول الله. قال الناظم رحمة الله - 00:00:00

الاجتهد في الفروع بذل الفقيه الوسعي ان يحصل ظناً بان ذاك حتم مثلاً. قال بذل فقيه الوسعي ان يحصل ظناً بان ذاك حتم مثلاً. يعني ان الاجتهد هو بذل الفقيه - 00:00:20

الطاقة في تحصيل الظن بحكم شرعاً ان يبذل المجتهد اه وسعه اي طاقته ليحصل حكماً شرعاً ليحصل ظناً بان حكم الله تعالى في هذه المسألة هو كذا حتم مثلاً اي واجب مثلاً او مندوب او مكروه او حرام ان يحصل واحداً من الاحكام الشرعية ان يغلب على ظنها ان حكم الله في هذه المسألة هو - 00:00:40

وذاك مع مجتهد رديف وماله يتحقق التكليف. ولكن مع مجتهد رديف يعني ان الفقيه الذي تقدم في البيت السابق يرافق المجتهد. مثل الفقيه اي المجتهد في هو المجتهد. وما له يتحقق ما هي الشروط التي تتحقق الاجتهد؟ هي - 00:01:10

ستذكر ان شاء الله. اولها تكليف. اول شرط ان يكون مكلفاً بان يكون عاقلاً بالغاً. فالصبي لا يتصور منه ان يكون مجتهداً ولا مختل العقل ايضاً. نعم. وهو شديد الفهم طبعاً واختلف في من؟ وهو شيء - 00:01:40

نعم وهو شديد الفهم طبعاً لابد ايضاً كذلك في المجتهد من ان يكون شديد الفهم اي قوي الفهم طبعاً اي جبله الله تعالى طبعه على قوة الفهم. واختلف هل يمكن ان يكون المجتهد منكراً للقياس ام لا - 00:02:00

فقالت طائفة لا يقبح في بلوغ رتبة الاجتهد ان يكون الانسان منكراً للقياس. واختار ذلك السبكي ايها القاضي عبد الوهاب وقالت طائفة لا لا يقبل منه ذلك لان هذا جمود منه. وفصل بعضهم فقال - 00:02:30

القياس الجلي وهو قياس لا فارق الذي هو مفهوم الموافقة اذا سميته قياساً فان انكاره لا يصح معه الاجتهد لشدة جمود وتحجر منكراً. وما عدا ذلك من عقيسية فانه لا يقبح في رتبة الاجتهد انكاره. نعم - 00:02:52

قد عرف التكليف بالدليل ذي العقل قبل صارف النسب. من شرط المجتهد ان يكون قد عرف التكليف بالدليل ذي العقل قبل صار في النقول اي ان يكون عالماً بانه مكلف بالبراءة الاصلية قبل وجود الصارف الذي يصرف عنها - 00:03:17

فينطلق من انه الاصل الاصل انه لا تجب صلاة الا بدليل ولا صوم الا بدليل اذ الاصل البراءة الاصلية وعدم التكليف فينطلق من هذا الدليل العقلي وهو النفي الاصلي حتى يصرف عنه النقل الوارد عن الشرع - 00:03:37

وحيثند يتمسك بالشرع الوارد الناقل عن الاصل. نعم. والنحو والميزان واللغة مع علم الاصول وبلاعنة الجماعة. اشترطوا في المجتهدين ان يكون عارفاً معرفة وسطى بجملة من العلوم. لابد ان يكون عالماً بعلم النحو المراد بالنائب - 00:03:57

بالنحو هنا ما يشمل الصرف. لابد ان يكون عارفاً بالعلم آآ احكام آآ بالعربية وابنيتي الالفاظ العربية ايضاً لان لانه يتعامل مع القرآن الكريم والسنة النبوية وهو ما نزلنا بسان عربي - 00:04:17

اه مبين. لابد ان يكون ايضاً عارفاً بالميزان والمراد به هنا اه علم المنطق. والمقصود ما هو ضروري من ذلك كمعرفة الحدود والعقيسة

والبراهين ما كان من ذلك ضرورياً لابد ان يكون عارفاً له. لذلك ايضاً لابد ان يكون عالماً بعلم اصول الفقه - 00:04:37

وان يكون عارفاً بعلم البلاغة نعم وموضع الاحكام دون شرط حفظ المتون عند اهل الضبط. من شروط الاجتهاد ان يكون عارفاً بموضع الاحكام في الكتاب والسنّة. اي يعرف الموضع التي تستنبط منها الاحكام في القرآن الكريم. والموضع التي تستنبط منها الاحكام وتؤخذ منها الاحكام في الحديث. ايات الاحكام - 00:05:04

حدّث الاحكام. دون شرط حفظ متون ذلك. يعني ان كثيراً من اهل العلم لم يشتري طوف المجتهد ان يكون حافظاً للقرآن الكريم او حافظاً لدواوين السنّة وقالوا يكفي ان يكون عالماً موضع الاحكام قادرًا على اخذ - 00:05:29

الاحكام بنهاى و قال بعضهم آآ انه لابد من حفظ القرآن الكريم لان آآ الایات لان الاحكام كما تؤخذ من الایات التي سبقت اصلاً لبيان الاحكام فانها قد تؤخذ من ايات اخرى ليست من ايات الاحكام. ولانه ايضاً لا - 00:05:49

باغي ان يوثق في امامه من قصرت به همته عن حفظ القرآن الكريم. فمن زهد في حفظ القرآن لا ينبغي ان يكون اماماً في الدين. نعم. ذو رتبة وسطى في كل ما غدر وعلم الاجماعات مما يعتبر - 00:06:13

ذو رتبة وسطى في كل ما في نسخة في كل في كل ما غبر ولابد من اختلاس الفاء من الاختلاس بحذف جائي فيه لكي يستقيم الوزن يكن في كل وهناك نسخة بكل وهي احسن آآ يعني لا لا تحتاج الى آآ الى تصرف - 00:06:33

في البيت يعني ان المجتهد لابد ان يكون ذا رتبة وسطى في كل ما ذكر كل ما غير اي تقدم يعني يكون ذا رتبة وسطى مثلاً في علم النحو في علم الاصول في علم البلاغة. آآ في كل ما ذكر - 00:07:01

آآ نعم اي نعم. مما يعتبر في ايقاع الاجتهاد لا في اه اشتراطه علم الاجماعات. اي اذا اردت ان تجتهد هذا ليس شرطاً في كونك مجتهدًا. لكن اذا اردت ان تجتهد لا بد ان تكون ملماً بموضع الاجماع لكي لا تخرق اجماع الامة او تحدث قولًا ثالثًا. نعم - 00:07:23

وصلت الى حادي وما تواترها وما صحيحها او ضعيفها. لابد ايضاً ان تكون معارفها بالشروط التي ذكرها العلماء في اخبار الاحاديد وشروط التواتر وشروط صحة الحديث وشروط ضعف الحديث. هذه الامور لابد للمجتهد من ان يكون عارفاً بها - 00:07:55

وما عليه او به النسخ وقع وسبب النزول شرط متبع. وما عليه به النسخ هو قاع. لابد ايضاً من معرفة الناس اخي والمنسخ. تعرف الایات المنسوخة في القرآن الكريم والاحاديد المنسوخة بان تعرف الناسخة والمنسوخة هذا ايضاً لا يمكن ان تجتهد بدونه لانك اذا لم تعرف - 00:08:16

ويمكن ان تحكم بحديث آآ وهو مسخ كذلك آآ ايضاً اسباب النزول ينبغي ان تكون آآ ان يكون عارفاً بها عالماً بها ايضاً كذلك نعم حالة الرواية والاصحاب مقلداً الفيدا على السماء. كحال لابد ايضاً اذا اردت ان ترجح بحديث نبوى - 00:08:36

مثلاً او تحكم بمقتضى حديث نبويا لابد ان تكون عارفاً احوال رواة هذا الحديث من اه عدالة وتجريح ونحو ذلك فهذا لابد ان تكون عارفاً كذلك ايضاً لابد للمجتهد ان يكون عارفاً باحوال الصحابة. ليس من جهة العدالة آآ لان الصحابة عدل - 00:09:03

كلهم ولكن اه ينبغي ان يعرف طبقات الصحابة واه افضلهم وفضائلهم لان هذا يقع به الترجيح فاكبر الصحابة مثلاً تقدم اقوالهم وروايتهم على اه من هو دونهم فمما يرجح به مثلاً اذا - 00:09:28

صحبة الصحابي ومن الاحوال التي ينبغي ان تعرف ايضاً في الصحابة تقدم اسلامهم وتأخره. يظل انه يدخل في المرجحات ايضاً تأخر الاسلام آآ احياناً يعني ان هذا يجوز التقليد فيه اي من باب الاجماعات من معرفة الاجماعات الى الان - 00:09:50

هذه الامور اه لابد من التقليد فيها لان الوقوف على حقيقتها بدون تقليد متعددة. يعني مثلاً انت لم ترى رواة الحديث ولم تغالطهم حتى تعرف جرحتهم من عدالتهم اذا حظك ان تقلد الذي كتبه اهل التعديل والتجرير في هذا الراوي هل هو عدل ام ليس عدلاً - 00:10:16

ذلك ايضاً اجماعات متقدمة انت لم تشهدها ولم تحضرها تعتمد على الائمة الذين ينقلون الاجماعات وهكذا. وهذه الامور يرجح فيها الى نقل الائمة ويقلد فيها والتقليد فيها لا ينافي الاجتهاد - 00:10:38

لا يخرجك عن كونك مجتهدًا. اذا آآ ضع مثلاً رجحت حديثاً على حديث بان في هذا الحديث راو قال فيه احمد انه مثلاً ضعيف او

نحو ذلك وانت تقلد الامام احمد في هذا؟ هذا التقليد لا يخرجك عن كونك مجتهدا. نعم - 00:10:55

وليس الاجتهاد ممن قد جهل علم الفروع والكلام ينحدر. هل يشترط في الاجتهاد معرفة الفروع الفقهية؟ بان تكون حافظا لفروع الصلاة مثلا فرائض صلاة مندوباتها مثلا مكروهات او نحو ذلك - 00:11:14

هذا ليس شرطا. آ وكذلك ايضا علم الكلام اليه شرطا في الاجتهاد الفقهى؟ ليس شرطا فيه. العلم اصول العقيدة ليس شرطا في الاجتهاد العبد والانشى كذا لا تجد كالعبد لا تشرط في الاجتهاد الحرية فالعبد يمكن ان يكون - 00:11:34

مجتهدا كون ان يبلغ درجة الاجتهاد ولا تشرط ذكورة يمكن ان تكون مجتهدة كعائشة رضي الله تعالى عنها مثلا نعم كذا لا تجب عدالة كذا اتجب عدالة هل من شرط المجتهد ان يكون عدلا؟ لا يشترط في بلوغ درجة الاجتهاد ان يكون عدلا - 00:12:02

لكن يشترط في قبول فتية. ان يكون عدلا. فيمكن ان يكون مجتهدا ويجب عليه العمل بما ادى اليه بنفسه لكن لا يعمل الناس باجتهاده ما دام فاسقا فهو يبلغ درجة الاجتهاد ويجهد واجتهاده - 00:12:31

يخاطب هو به في خاصة نفسه. لكن بالنسبة للنساء لا يجب عليهم العمل بما قاله مجتهد فاسق نعم هذا هو المطلق والمقييد منسفلا الرتبة عم يوجد. المشاهد ينقسم الى مجتهد مطلق ومجتهد مقييد. ما تقدم من - 00:12:54

شروط يشترط في المجتهد المطلق وهو الذي لا ينقيد آ مذهب من المذاهب وانما يستنبط الاحكام من الكتاب والسنن والادلة الاجمالية بنفسه دون ان يرجع الى ضلوع امام او يخرج على اصول امام - 00:13:15

وهناك رتبة اخرى وهي المجتهد المقييد وهو منسفل اي نازل عن الرتبة السابقة وهو درجة كما سيأتي نعم ملتزم اصول ذاك المطلق فليس يعودها على المحرم. المجتهد المقييد يكون ملتزما باصول امامه. فلا - 00:13:36

اي لا يتجاوزها. هذه هي عالمة المجتهد المقييد انه يلتزم باصول امامه ولا يتجاوزها والى اصول غيره. نعم. مجتهد المذهب من اصوله منصوصة او لا حوى معقوله. واجتهد المذهبى مجتهد المقييد كسباني. مجتهد مذهب ومجتهد فتية. فمجتهد المذهب هو الذي اصوله - 00:13:57

منصوصة او لا حوى معقوله الذي حوى عقله اي حوى حاجه وصول مذهبه سواء كانت منصوصة او مستنبطة. فمجتهد المذهب حفظ اصول مذهبه سواء كانت منصوصة او مستنبطة - 00:14:27

ويمكن ايضا ان يخرج على اصول امامه. فمثلا اذا وجد نصا لاما في المسألة عمل به فان لم يجد نصا لاما ووجد مسألة شبيهة بهذه المسألة قد تكلم فيها الاما فانه يمكن ان يخرج هذه المسألة عن - 00:14:45

التي تكلم فيها آ الاما. ويسمى هذا توجيها وهذا النوع من المجتهدين يسمونه اصحاب الوجوه. اي الذين يستطيعون التخريجة تخريج المسائل على اصول آ مذهبهم. نعم. وشرطه التخريج للحاكم على نصوص ذلك الاما. شرط مجتهد - 00:15:05

مذهب مثل ما ترون له مثلا ابن رشد مثلا ونحو ذلك ان يكون قادرا على تخريج اصول آ تخريج المسائل على اصول مذهبه فهو عارف باصول مذهبه ويستطيع ان يخرج على اصول مذهبه. يعرف اصول الاما - 00:15:25

اذا جاءت مسألة لم يتكلم فيها الاما لكنه تكلم في شبيهة آ لها فيمكن ان يخرج على تلك آ المسألة تخريج فيلم ذاهب شبيه القياس بالنسبة للمجتهد المطلق كأنما كما انه يقيس فرعا على اصل منصوص - 00:15:45

فهذا يقيس مسألة لم يتكلم فيها الاما على مسألة تكلم فيها الاما. نعم. مجتهد الفتى الذي يرجح قوله على قول وذاك نشاهد الفتى الذي يرجح قوله على قوله. يعني ان دون مجتهد المذهب رتبة. تسمى مجتهد الفتوى - 00:16:04

هذه الصحبة يكون حافظا لفروع مذهبة. آ ومسائله واصوله لكنه قاصر عن درجة التخريج آ فهو يحفظ مسائل مذهبه ويحفظ اصول مذهبه ويمكن ان يرجح قوله على قول اذا وجد قوله يستطيع ان يخرج - 00:16:24

احدهما يستطيع ان يرجح احدهما على الاخر لكنه لا يخرج لا يستطيع ان يقيس المسألة بعض المسائل على بعض او يخرج ويخرج ويخرج بعض المسائل على بعض وذاك ارجح يعني ان الاول وهو مجتهد المذهب ارجح اي اقوى من هذا. فالحاصل ان المجتهد اما مطلق او - 00:16:45

مقيد فالمجتهد المطلق مثل مالك. انا مش شهيد مطلق. لا يتقيد باي مذهب من المذاهب وهو يجتهد في نفسه فيستنبط من الكتاب والسنة احكامه مباشرة وعندنا المجتهد المقيد. وهو مرتبان. مجتهد ومذهب ومجتهد فتية - [00:17:09](#)

اه فمجتهد المذهب هو الذي حفظ اصول المذهب جميما. ويستطيع ان يخرج المسائل التي لم يتكلم فيها الامام على نظيراته التي تكلم فيها الامام. ودون ذلك مجتهدوا الفتوى وهو الذي حفظ مسائل المذهب لكنه لا يخرج لا - [00:17:30](#)

والاول ارجح من الثاني. نعم. الاصول ان يفتى بما نقل مستوفا فقط وامنا. اذا كان عندنا عالم بالفروع يحفظ فروع المذهب لكنه لا يعرف الاصول اذا نقلنا امينا آآ نقل مسائل من - [00:17:50](#)

مذهب وفتاوى من المذهب آآ نقلنا امينا فانه له ان يفتى بذلك النقل وامم اي آآ اقتدي به من ان القوم اذا كان اماما لهم اي اقتدي به فيما نقله - [00:18:14](#)

يعني ان جاهم الوصول اذا كان حافظا لفقهه مذهبه فله ان يفتى بما نقل ان يفتى بما نقل من مسائل المذهب. ويقتدي به في ذلك يجعل اماما ويقتدي به في ذلك. تتبع فتواه. نعم. يجوز الاجتهاد في فم فقط او في قضية - [00:18:36](#)

اقترب في تجزء الاجتهاد هل يجوز الاجتهاد في فن دون اخر يعني هل يمكن ان يكون الانسان مشاهدنا في باب المعاملات دون العادات مثلا او في بعض احكام المعاملات مجتهد مثلا بلا قضية مجتهد - [00:19:01](#)

نعم الاكثرنا قالوا يجوز ذلك. بل قال بعضهم يجوز في قضيته. واحد مسألة واحدة من مسائل البيع يمكن ان يحيط الانسان باطرافها بحيث يبلغها حيث يبلغ فيها درجة آآ الاجتهاد. وبعضهم قد - [00:19:21](#)

ربط بعض الابواب ببعض ونفي تجزء الاجتهاد فقال ان الاحكام متراقبة فاذا لم تلتم بذلك قد يؤثر جهلك بهذا الباب على اه هذا الباب الآخر فالاحكام متراقبة وعليه فلا يجوز تجزء الاجتهاد والاكثر من على تجزء الاجتهاد. نعم - [00:19:41](#)

والخلفة في جواز الاجتهاد او وقوعه من النبي قدره. اختلفوا هل آآ النبي صلى الله عليه وسلم يجوز الاجتهاد في حقه واذا كان يجوزها الواقع ام لا والجمهور على ان النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد - [00:20:04](#)

ومن ادلة ذلك ان الله تعالى عاتبه على بعض التصرفات ولو كانت هذه التصرفات جاءت بوعي لما عاتب عليها وذلك كقوله تعالى عفا الله عنك لما اذنت له هذا عتاب للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:20:25](#)

علم به ان هذا التصرف صدر عن اجتهاد اذ لو امر بشيء لما عتب على فعله. وكقوله تعالى ما كان لنبي ان يكون له حتى يسخن في الارض. ومن ادلة اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم ايضا كذلك - [00:20:46](#)

انه تغير رأيه في بعض المسائل فقال مثلا لو استقبلت من امري ما استدبرت ما سقت الهدي ولجعلتها عمرة من امريكا اي لو اني الان لو ان ما انا عليه من الرأي الان كان عندي حين انطلقت من المدينة حاجا لما سقت الهدي - [00:21:04](#)

ولجعلتها عمرة. اذا هذا تغير للرأي لو كان فعل هذا الامر بوعي لما تغير فيه رأيه. اذا هذا يدل على انه صلى الله عليه وسلم آآ يجتهد نعم. وواجب العصمة يمنع الجناء وصحح الواقع عصره. يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد لكن عصمه تمنعه - [00:21:32](#)

ومن الخطأ آآ والصحيح هو ان النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد هذا هو الصحيح وكانت طائفة انه لا يجتهد اه نعم اذا نقتصر على هالقدر ان شاء الله سبحانه وتعالى اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - [00:21:54](#)